

باب الظاء

الظاهر: هو اسم لكلام ظَهَرَ المراد منه للسامع بنفس الصيغة، ويكون محتملاً للتأويل والتخصيص.

الظاهر: ما ظهر المراد منه للسامع بنفس الكلام، كقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [البقرة: 275]. وقوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا كَتَبَ لَكُمْ﴾ [النساء: 3].

وضده الخفي، وهو ما لا ينال المراد إلا بالطلب كقوله تعالى: ﴿وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: 275].

ظاهر العلم: عبارة، عند أهل التحقيق، عن أعيان الممكنات.

ظاهر المذهب، وظاهر الرواية: المراد بهما: ما في المبسوط، والجامع الكبير، والجامع الصغير، والسير الكبير. والمراد بغير ظاهر المذهب والرواية: الجرجانيات، والكيسانيات، والهارونيات.

ظاهر الممكنات: هو تجلّي الحق بصور أعيانها وصفاتها، وهو المسمى بالوجود الإلهي. وقد يطلق عليه: ظاهر الوجود.

ظاهر الوجود: عبارة عن تجليات الأسماء، فإن الامتياز في ظاهر العلم حقيقي والوحدة نسبية، وأما في ظاهر الوجود فالوحدة حقيقية والامتياز نسبي.

الظرف اللغوي: هو ما كان العامل فيه مذكوراً، نحو: زيد حصل في النار.

الظرف المستقر: هو ما كان العامل فيه مقدراً، نحو: زيد في الدار.

الظرفية: هي حلول الشيء في غير حقيقة، نحو الماء في الكوز، أو مجازاً، نحو: النجاة في الصدق.

الظل: ما نسخته الشمس، وهو من الظلوع إلى الزوال.

وفي اصطلاح المشايخ: هو الوجود الإضافي الظاهر بتعينات الأعيان الممكنة وأحكامها التي هي معدومات ظهرت باسمه النور، الذي هو الوجود الخارجي المنسوب إليها، فيستر ظلمة عدميتها النور الظاهر بصورها، صار ظلاً

لظهور الظل بالنور وعدميته في نفسه، قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ
الظِّلَّ﴾ [الفرقان: 45] أي بسط الوجود الإضافي على الممكنات.

ظل الإله: هو الإنسان الكامل المتحقق بالحضرة الواحدية.

الظل الأول: هو العقل الأول، لأنه أول عين ظهرت بنوره تعالى⁽¹⁾.

الظُلَّة: هي التي أحد طرفي جذوعها على حائط هذه الدار، وطرفها الآخر
على حائط الجار المقابل.

الظلم: وضع الشيء في غير موضعه. وفي الشريعة: عبارة عن التعدي عن
الحق إلى الباطل، وهو الجور.

وقيل: هو التصرف في ملك الغير ومجاوزة الحد.

الظلمة: عدم النور فيما من شأنه أن يكون يستير.

والظلمة: الظل المنشأ من الأجسام الكثيفة، قد يطلق على العلم بالذات
الإلهية، فإن العلم لا يكشف معها غيرها، إذ العلم بالذات يعطي ظلمة لا يدرك
بها شيء، كالبحر حين يغشاه نور الشمس عند تعلقه بوسط قرصها الذي هو
ينبوعه، فإنه حينئذ لا يدرك شيئاً من الميصرات.

الظن: هو الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض، ويُستعمل في اليقين
والشك.

وقيل: الظن أحد طرفي الشك بصفة الرجحان.

الظهار: هو تشبيه زوجته، أو ما عُبر به عنها، أو جزء شائع منها، بغير
يخرم نظره إليه من أعضاء محارمه، نسباً أو رضاعاً، كأمه وابنته وأخته.



(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 184.